

الهيئة العامة للرقابة المالية

قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٨٦ لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٢٤

بشأن الالتزام بالاستعلام عن صحة بيانات ملكية رقم الهاتف المحمول للعملاء

مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٣ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية
غير المصرفية ؛
وعلى قانون تنظيم وتنمية استخدام التكنولوجيا المالية في الأنشطة المالية
غير المصرفية الصادر بالقانون رقم ٥ لسنة ٢٠٢٢ ؛
وعلى قانون التأمين الموحد الصادر بالقانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٤٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الهوية الرقمية
والعقود الرقمية والسجل الرقمي ومجالات استخدام التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة
المالية غير المصرفية ومتطلبات الامتثال ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٤١ لسنة ٢٠٢٣ بشأن سجل التمهيد
في مجالات التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية ؛
وبعد موافقة مجلس إدارة الهيئة بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٨/٨/٢٠٢٤ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تلتزم شركات التأمين والشركات والجهات المرخص لها بمزاولة الأنشطة المالية
غير المصرفية باستخدام التكنولوجيا المالية والشركات المقيدة بسجل خدمات التمهيد
في مجالات التكنولوجيا المالية لمزاولة الأنشطة المالية غير المصرفية، بالاستعلام عن
صحة بيانات ملكية رقم الهاتف المحمول لعملائها من الأشخاص الطبيعيين المصريين

عند إبرام العقد أو تجديده معهم كأحد إجراءات التحقق من هوية العملاء، وذلك من خلال منظومة الربط الإلكتروني بين الهيئة والجهاز القومي لتنظيم الاتصالات وبعد سداد مقابل الخدمات المقرر ووفقاً للضوابط التي تحددها الهيئة في هذا الشأن .

(المادة الثانية)

تمنح الشركات المخاطبة بأحكام هذا القرار مهلة شهرين من تاريخ العمل به لتوفيق أوضاعها وفقاً لأحكامه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره بالوقائع المصرية .

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د/ محمد فريد صالح

